



State of Kuwait

دولة الكويت

المحترم

السيد / رئيس مجلس الأمة  
تحية طيبة وبعد،،،

نتقدم بالاقترح بقانون المرفق بتعديل بعض أحكام القانون رقم (٢١) لسنة ١٩٦٤ في شأن القانون الموحد لمقاطعة إسرائيل، مشفوعاً بمذكرته الإيضاحية، برجاء التفضل بعرضه على مجلس الأمة الموقر، مع إعطائه صفة الاستعجال.

مع خالص التحية،،،

مقدمو الاقتراح

أسامة زيد الزيد

حمد محمد المدلج

شعيب علي شعبان

هاني حسين شمس

مهمل خالد المضيف

يحال إلى لجنة الشؤون الخارجية

يدرج في جدول أعمال الجلسة القادمة

مع إعطائه صفة الاستعجال

١٠/١٠/٢٠٢٢

**اقتراح بقانون**  
**بتعديل بعض أحكام القانون**  
**رقم (٢١) لسنة ١٩٦٤ في شأن القانون الموحد لمقاطعة إسرائيل**

- بعد الاطلاع على الدستور،
- وعلى القانون رقم (٢١) لسنة ١٩٦٤ في شأن القانون الموحد لمقاطعة إسرائيل،
- وافق مجلس الأمة على القانون الآتي نصه، وقد صدقنا عليه وأصدرناه:

**(المادة الأولى)**

يستبدل بنص المادة (٦) من القانون رقم (٢١) لسنة ١٩٦٤ المشار إليه، النص الآتي:

**المادة (٦):**

"يعاقب كل من يخالف أحكام المادة ١ و ١ مكررا و ٢ و ٣ بالأشغال الشاقة المؤقتة لمدة لا تقل عن ثلاث سنوات ولا تتجاوز عشر سنوات. ويجوز مع الحكم بالأشغال الشاقة الحكم بغرامة لا تتجاوز خمسة آلاف دينار كويتي. فإذا كان الجاني في إحدى الجرائم السابقة شخصا اعتباريا تنفذ العقوبة على من ارتكب الجريمة من المنتمين للشخص الاعتباري أو المسئول عن ارتكابها. وفي جميع الأحوال يحكم بمصادرة الأشياء المضبوطة لجانب الحكومة كما يحكم بمصادرة وسائل النقل التي استعملت في ارتكاب الجريمة متى علم أصحابها بذلك."

**(المادة الثانية)**

تضاف مادة جديدة برقم ( ١ مكررا ) إلى القانون رقم (٢١) لسنة ١٩٦٤ المشار إليه، نصها الآتي:

" يحظر تعاطف الأشخاص الطبيعيين والاعتباريين المتواجدين في دولة الكويت مع الكيان الصهيوني ومواطنيه، ويحظر التعامل مع العلامات التجارية العالمية المتعاطفة مع الكيان الصهيوني."



State of Kuwait

دولة الكويت

(المادة الثالثة)

على رئيس مجلس الوزراء والوزراء - كل فيما يخصه - تنفيذ هذا القانون ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

أمير دولة الكويت  
نواف الأحمد الصباح



State of Kuwait

دولة الكويت

## المذكرة الإيضاحية

### للاقتراح بقانون

### بتعديل بعض أحكام القانون

### رقم (٢١) لسنة ١٩٦٤ في شأن القانون الموحد لمقاطعة إسرائيل

في ظل ما يحصل في دولة فلسطين المحتلة من قبل الكيان الصهيوني الذي قام مؤخراً باستمرار عملياته الإرهابية من تدمير للمباني وتهجير وقتل للأطفال والنساء وكبار السن أقل ما يمكن وصفها بأنها جرائم حرب ضد الشعب الفلسطيني الشقيق ومحاولات لتغيير الخارطة الجغرافية في المنطقة.

واستمراراً للمجهود والرأي وموقف دولة الكويت وشعبها ضد احتلال الكيان الصهيوني وتأكيداً على ثباتنا في سريان المرسوم الأميري الصادر عام ١٩٦٧ بأن الكويت في حالة حرب مع العصابات الصهيونية في فلسطين المحتلة.

ولما كانت هناك بعض الأبواق الشاذة تتعاطف مع الكيان الصهيوني وشعبه من داخل دولة الكويت وأيضاً دعم وتعاطف بعض العلامات التجارية العالمية مع الكيان الصهيوني ووجود أفرع لتلك العلامات التجارية في دولة الكويت.

فأصبح لزاماً علينا وواجبنا الديني والأخلاقي يستدعي تعديل بعض أحكام القانون رقم (٢١) لسنة ١٩٦٤ في شأن القانون الموحد لمقاطعة إسرائيل وذلك بتجريم وحظر التعاطف مع الكيان الصهيوني من قبل الأشخاص الطبيعيين والاعتباريين.